واما روايتا ابي هريرة فاقتصر فيهما على كلمة التوحيد لان كلمة الرسالة
مراد بها فهو كقولك قرأت الحمد لله رب العالمين والمراد جميع السورة قال
الخطابي وليس باختلاف تناقض انما هو اختلاف ترتيب اذا اعتبرته بالزمان
والتوقيت لان الفرايض كانت تنزل شيا فشيا في ازمنة مختلفة فحديث
ابي هريرة حكاية حال بدا الاسلام والدعوة ثم حديثا انس وابن عمر متاخران
ثم ساير الاخبار التي فيها ذكر الاشيا المزيدة والله اعلم الثاني قوله عليه السلام
امرت ان اقاتل الناس انما حذف الفاعل هنا تعظيما فهو من قولهم امر بكذا ولا
يذكرون الامر تعظيما له وتفخيما وان اقاتل الاصل بان اقاتل لان امر يتعدى الى
مفعولين ثانيهما بحرف الجر لكنه يجوز حذف الجار فيصل الفعل بنفسه
كما قال امرتك الخير البيت الثالث الناس قد يكون من الانس ومن الجن
قاله الجوهري والمراد هنا الانس ليس الا ثم من الانس عبدة الاوثان دون
اهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله فان قلت لم لا يدخل في ذلك
الجن كما صرح به اهل اللغة ورسالته عليه السلام عامة قلت لانه لم يحك
انه عليه السلام قاتل نوعا من الجن كاعتبالهم للتوحيد كما فعل ذلك بالانس نعم
جا ان جن نصيبين اسلموا على يديه صلى الله عليه وسلم ابتدا منهم من غير قتال
وهذا الاعلم فيه خلافا بين الامة الرابع قوله عليه السلام حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله ظاهر هذا ونصه ان من قال لا اله الا الله محمد رسول الله
كان مومنا حقا له ما للمسلمين وعليه ما عليهم ما لم يظهر منه ما ينافي ذلك
من كفر او نفاق والعياذ بالله تعالى بل يعتقد ذلك جزما وهذا يضعف القول

بوجوب

بوجوب معرفة الله تعالى بالبراهين القطعية والا لم يكن مومنا وهو غير
مذهب السلف وايمة الهدى الذين اقام الله تعالى بهم الدين وحرس بهم حوزة
الاسلام والمسلمين على ما تقدم مستوعبا في الحديث الثاني الخامس اقامة
الصلوة الاتيان بشروطها واركانها وفرايضها وسننها على الوجه الشرعي
وقيل اقامتها المداومة عليها في اوقاتها على ما تقدم السادس قوله
عليه السلام ويوتوا الزكوة لا بد من تقدير مفعول محذوف والتقدير
ويوتونها الزكوة او يوتونها الامام ونحو ذلك وقد تقدم ان الامام اذا كان عدلا
لم يسع احدا ان يعدل بزكاته عنه وان لم يكن عدلا اصرفها هو لمستحقيها
دون الامام قاله مالك رحمه الله تعالى فان دفعها للامام غير العدل طوعا
لم تجزه فان اجبره على اخذها اجزاته على المشهور من مذهب مالك رحمه الله
كما اذا اجبره عليها الخوارج فانها تجزيه ايضا السابع قوله عليه السلام
فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم معنى عصموا هنا منعوا والعصمة
المنع والحفظ يقال اعتصمت بالله اي امتنعت بلطفه من المعصية
وعصم يعصم عصما بالفتح الكسب والعصام رباط القربة وسيرها
الذي تحمل به قاله الجوهري والمال يقع على العين وغيرها من ماشية
وعرض وغير ذلك وذلك اشارة الى كل ما تقدم من الشهادة واقام الصلوة
وايتا الزكوة وكانه غلب الفعل على القول والشهادة قول لا فعل بل القول
مقابل للفعل حتى يقال اقوال لا افعال وهذا يشبه عند النحويين اعمال
الثاني في باب التنازع تنبيه جا الشرط هنا باذا اعني في قوله عليه السلام

Copyright © King Saud University